

وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٣

بشأن وقف بعض الشركات المصدرة لل فول السودانى

إلى الاتحاد الأوروبى موسم ٢٠٠٢/٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بإصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام

القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٠ « قانونى مشترك » بشأن نظام إنتاج

وفحص وإعداد الفول السودانى للتصدير ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجنة تنظيم تصدير الفول السودانى ؛

وبناء على ما تضمنه محضر اجتماع لجنة الفول السودانى بتاريخ ٣٠/١/٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية بتاريخ ٩/٢/٢٠٠٣ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يوقف عن تصدير الفول السودانى لدول الاتحاد الأوروبى خلال الموسم الحالى

٢٠٠٢/٢٠٠٣ ، الشركات التالية :

شركة الإسكندرية للمشروعات والتجارة .

شركة باسمكو للتصدير والاستيراد .

وذلك لحين انتهاء إجراءات التحقيق معهما حول أسباب وجود حالات إصابة

بالأفلاتوكسين فى رسائل الفول السودانى المصدرة لهذه الأسواق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٣/٢/٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى